

الرئيس الغانم اعتمد جدول أعمال الجلسة المقبلة

المدائلة الثانية لـ «المعلومات الائتمانية» و«التقاعد المبكر» والمدائلة الأولى لـ «الصحة النفسية» الثلاثاء المقبل



الغانم يترأس إحدى الجلسات



قاعة عبدالله السالم

السبتة لأن البلاد، وذلك خلال أسبوعين. و أدرج على الجدول التقرير الأول للجنة الإسكان عن «مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعايا السكنية والقانون رقم (27) لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي القضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعايا السكنية».

وقد وافقت اللجنة بإجماع الحاضرين من أعضائها على المشروع بقانون، وذلك بعد التعديل على الصياغة وفق النص الذي انتهت إليه اللجنة كما يلي:

مادة أولى: تضاف فقرة جديدة بنهاية المادة (32) من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه نصها التالي: وفي حال استشهدت رب الأسرة قبل إصدار وثيقة التملك تصدر الوثيقة باسم أرمة الشهيد الكويتية، وفقاً

ريبع سكر اعتمد رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم جدول أعمال الجلسة المقبلة المقرر عقدها خلال يومي الثلاثاء والأربعاء المقبلين وأدرج في بداية جدول الأعمال بعد المضايقات والرسائل الواردة 3 قوانين للتصويت عليها وهي المدائلة الثانية لقانون تبادل المعلومات الائتمانية والمدائلة الثانية لقانون التقاعد المبكر، ومناقشة قانون الصحة النفسية.

وأدرج على جدول الجلسة المقبلة استكمال مناقشة الرد على الخطاب الإميري الذي افتتح به دور الانعقاد الحالي. وفي بند الأوراق والرسائل الواردة أدرجت رسالة واحدة من النائب أحمد الفضل يطلب فيها أن تقدم الحكومة بياناً لمجلس الأمة بالإجراءات التي اتخذتها تجاه ظاهرة الحسابات الوهمية والإخبارية في شبكات التواصل الاجتماعي

- ◆ إدراج تقرير «السكنية» بشأن وثيقة تملك أرمة الشهيد وجوزابيع البدائل السكنية المستردة
- ◆ رسالة من الفضل يطلب فيها أن تقدم الحكومة بياناً بالإجراءات التي اتخذتها تجاه الحسابات الوهمية والإخبارية المسيئة لأمن البلاد

3- شكوى رقم (358) ضد مجلس الخدمة المدنية بشأن الضرر الواقع على مجموعة من رجال الإطفاء جراء القرار الصادر بتغيير بعض مواد القرار المتعلق بترقية ضباط صف الإطفاء.

4- شكوى رقم (359) ضد الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بشأن الضرر الواقع على معاقه جراء رفض طلبها صرف سماعة بديلة وذلك بسبب تقييم درجة إعاقته (بسيطة).

5- شكوى رقم (360) ضد وزارة التعليم العالي بشأن الضرر الواقع على موظف جراء القرار الصادر بوجوب التفرغ الكامل للموافقة على إكمال الدراسة العليا.

مادة ثالثة: (على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نفاذه) وأدرج خمس شكاوى للتتويبه عنها خلال الجلسة تتعلق بالآتي:

1- شكوى رقم (356) ضد الهيئة العامة لمشروعات الشراكة بين القطاعين العام ومؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات والخاص بشأن الضرر الواقع على مستثمر في سوق الصفقة جراء تحويل صيغة عقد محالة التجارية من إيجار إلى استثمار.

2- شكوى رقم (357) ضد المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بشأن الضرر الواقع على معاقه جراء إلغاء قرار صرف معاشها وفق قانون الإعاقة.

للضوابط والأحكام التي يصدر بها قرار من الوزير المختص ببناء على موافقة مجلس الإدارة.

مادة ثانية: تضاف إلى نهاية المادة (17) بيع أي من البدائل السكنية المستردة (قسمة بيت - شقة) من المخصصة لهم وفقاً لأحكام القانون رقم (47) لسنة 1993 المشار إليه، وذلك بالزاد العلني وفقاً للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من الوزير المختص ببناء على موافقة مجلس إدارة المؤسسة وعلى أن يتم تقييم السعر الأساسي للزاد من خلال مقبم أو أكثر.

تتعلق بالتعليم والصحة والعدل والأوقاف والكهرياء

الحويلة يسأل عدداً من الوزراء عن خدمات مدينة صباح الأحمد السكنية

جمعية ضاحية صباح السالم التعاونية
SABAH AL-SALEM CO-OPERATIVE SOCIETY

إعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة لعام 2019
وفتح باب قبول طلبات مراقبي الحسابات

بناء على القرار الوزاري رقم (166/ت) لسنة 2013 بشأن النظام الأساسي التموذجي للجمعيات التعاونية يسر جمعية ضاحية صباح السالم التعاونية أن تعلن عن:

أولاً- فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة لعام 2019 اعتباراً من يوم الأحد الموافق 6/1/2019 ولمدة (10) عشرة أيام عمل رسمي تنتهي بنهاية يوم الخميس الموافق 17/1/2019 وذلك لإنتخاب عدد خمسة أعضاء، وتقدم الطلبات بכתب السكرتارية بإدارة الجمعية خلال أوقات الدوام الرسمي من الأحد إلى الخميس من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الثالثة عصراً.

- وذلك وفقاً للشروط الآتية:-**
- 1- أن يكون المرشح قد مضى على عضويته في الجمعية عاماً كاملاً على الأقل في 31/12/2018م.
 - 2- أن يكون المرشح بالغاً من العمر ثلاثون عاماً ميلادياً كاملاً على الأقل في 31/12/2018م.
 - 3- أن يكون المرشح حاصلًا على مؤهل دراسي لا يقل عن شهادة دبلوم سنتين بعد الثانوية العامة مع وجوب تصديق الشهادة من الجهات المختصة داخل دولة الكويت في حال الحصول على الشهادة من الخارج.
 - 4- ألا يكون المرشح قد صدر عليه حكم بجنابة أو جنحة مخلة بالشرف والأمانة.
- على السادة المساهمين الذين تطبق عليهم الشروط والراغبين في الترشيح مراجعة إدارة الجمعية لتعبئة نموذج الترشيح مصطحبين معهم المستندات التالية:-
- 1- البطاقة المدنية الأصلية (الذكية) وصورة عنها.
 - 2- عدد 2 صور شخصية حديثة.
 - 3- أذن الموافقة من جهة العمل العسكريين وإدارة الخبراء والعاملين بوزارة العدل.
 - 4- شهادة المؤهل الدراسي الأصلية وصورة عنها والتي لا تقل عن شهادة دبلوم سنتين بعد الثانوية العامة على أن تكون مصدقة من قبل جهات الاختصاص داخل دولة الكويت.
 - 5- شهادة حديثة صادرة من التأمينات الإجتماعية (للمقاعدين) .

ثانياً: فتح باب قبول طلبات مراقبي الحسابات:-

فتح باب قبول طلبات مراقبي الحسابات الذين يرغبون بإلحاقهم بتدقيق حسابات الجمعية للعام 2019 متضمناً قيمة الأتعاب على أن لا تتجاوز مبلغ 5000 دينار كويتي (خمسة آلاف دينار كويتي) سنوياً بالظرف الختوم وتسليمه لإدارة الجمعية وذلك خلال الفترة من يوم الأحد الموافق 6/1/2019 ولمدة (10) عشرة أيام عمل رسمي تنتهي بنهاية يوم الخميس الموافق 17/1/2019 وذلك من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الثالثة عصراً.

وبناء على المادة رقم (21) من القانون رقم (118) لسنة (2013) وأحكام المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 1979 ومراجعة أحكام المادة 11 لقانون التعاون.

لايجوز لمراقبي الحسابات أن يراقب على أكثر من خمسة جمعيات تعاونية ولا يتجاوز مدة تعيينه بذات الجمعية أكثر من ثلاث سنوات.

على السادة أعضاء الجمعية العمومية ضرورة مراجعة إدارة الجمعية خلال أوقات الدوام المذكورة اعلام لإستكمال ملفاتهم مصطحبين معهم البطاقة المدنية الأصلية سارية المفعول لأرقامها بالمثل.

والله ولي التوفيق ...

مجلس الإدارة

استفسر عن عدد من تم ترقيتهم في الجامعة

الدلال لوزير التعليم العالي والشؤون الاقتصادية؛ ما صحة منع موظفي الحكومة من الالتحاق بالجامعات



محمد الدلال

دراسات أو تقييم سواء قامت به وزارة التعليم العالي أو قام بها مجلس الخدمة المدنية بشأن الموظفين الحكوميين الراغبين باستكمال دراستهم أثناء عملهم مع تزويدي بنسخة من تلك الدراسات أو التقييم. ونص السؤال الثالث لوزير الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل على ما يلي:

يتداول في الأوساط الحكومية والبرلماني قيام كل من مجلس الخدمة المدنية وديوان الخدمة المدنية ووزارة التعليم العالي على منع الموظفين الكويتيين في وزارات ومؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات والكلبات المعتمدة في الكويت أو خارج الكويت لاستكمال دراستهم، وفي حال صحة ما يتداول فإن ذلك يعد مخالفة للقانون الذي يتيح لموظفي الأجهزة الحكومية الدراسة وفق ضوابط وشروط معقولة.

وطالب فيه إفادته بالآتي: 1- هل يوجد قرار صادر من مجلس الخدمة المدنية أو ديوان الخدمة المدنية أو لديوان الخدمة المدنية بشأن منع الموظفين العاملين في مؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات والكلبات المعتمدة في الكويت أو خارج الكويت مع رجاء تزويدي بنسخة من هذا القرار، وهل لدى ديوان الخدمة المدنية علم أو اطلاع على قرار صادر من استكمال دراستهم. 2- يرجى تزويدي بأخر القرارات والتدابير التي يتخذها مجلس الخدمة المدنية أو وزارة التعليم العالي بشأن ضوابط وشروط تنظيم السماح للموظفين العاملين في مؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات والكلبات المعتمدة في الكويت أو خارج الكويت مع رجاء تزويدي بنسخة من هذا القرار.

مجلس الخدمة المدنية أو ديوان الخدمة المدنية أو صدر قرار من وزارة التعليم العالي بشأن منع الموظفين العاملين في مؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات والكلبات المعتمدة في الكويت أو خارج الكويت مع رجاء تزويدي بنسخة من هذا القرار.

3- يرجى تزويدي بأخر القرارات والتدابير الصادرة من مجلس الخدمة المدنية أو وزارة التعليم العالي بشأن تنظيم السماح للموظفين العاملين في مؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات والكلبات المعتمدة في الكويت أو خارج الكويت مع رجاء تزويدي بنسخة من هذا القرار.

4- هل لدى ديوان الخدمة المدنية أو ديوان الخدمة المدنية أو صدر قرار من وزارة التعليم العالي بشأن منع الموظفين العاملين في مؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات والكلبات المعتمدة في الكويت أو خارج الكويت مع رجاء تزويدي بنسخة من هذا القرار.

5- كم تكلفة ومبالغ الميزانية المخصصة لمن استكمل دراسته أو تعليمه من موظفي الدولة خلال الأعوام من 2015 وحتى نهاية 2018.

وجه النائب محمد الدلال 3 أسئلة إلى وزير التربية والتعليم العالي د.حامد العازمي، ووزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل عن أعداد من تمت ترقيته إلى درجة أستاذ مساعد وأستاذ في جامعة الكويت، وعن صحة منع الموظفين في مؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات في الكويت وخارجها. ونص السؤال الأول على ما يلي: إن الترقيات العلمية في جامعة الكويت من أهم العوائق في ضمان جودة التعليم وجود الطاقات المؤهلة أكاديمياً وعملياً وذلك وفقاً للقانون والنظم والمعايير العالمية، ونظراً لما ورد إليها من ملاحظات في شأن عدد من الترقيات العلمية مؤخراً، فقد عقد مجلس جامعة الكويت بتاريخ 12 ديسمبر 2018 اجتماعاً واتخذ قراراته بترقية بعض من أعضاء هيئة التدريس في الجامعة في مختلف الكليات الجامعية، لذا يرجى موفائنا بالآتي: 1- يرجى تزويدي بأعداد وأسماء من تم ترقيتهم إلى درجة أستاذ مساعد ودرجة أستاذ مع بيان القسم العلمي والكلية.

2- موافاتي بالنظم واللوائح الخاصة بترقيات أعضاء هيئة التدريس في الجامعة وبالأخص المتعلقة بدرجة أستاذ مساعد ودرجة أستاذ، وهل جميع من تم ترقيته إلى درجة أستاذ مساعد ودرجة أستاذ تطبق عليه الشروط الخاصة بلوائح ونظم الترقيات أم يوجد تحفظات على البعض وما تلك التحفظات؟

3- موافاتي بجميع المراسلات الصادرة من لجنة الترقيات بالقسم العلمي في قسم العلوم السياسية وكلية العلوم الاجتماعية ولجنة ترقيات الجامعة العليا مع أسماء أعضاء اللجنة العامة للترقيات التي نظرت ترقية أحد أعضاء هيئة التدريس إلى درجة أستاذ في قسم العلوم السياسية والرسالة الموجهة من مدير الجامعة إلى عميد كلية العلوم الاجتماعية بتاريخ 13/06/2018 موافاتي بجميع أعداد وأسماء من رفعت اللجنة بخصوص عقد لجان الترقيات خلال فترة الفصل الصيفي وهل عقدت في السابق في الفصول الصيفية مع تبيان أسباب تنحية بعض من أعضاء اللجنة العامة للترقيات ممن أبدوا رأياً في مدى انطباق شروط الترقيات على المتقدمين للترقية.

5- موافاتي بجميع أعداد وأسماء من رفعت ترقياتهم العلمية منذ بداية عام 2018 وحتى تاريخه وفقاً للوائح والنظم والأسباب التي استند

وجه النائب محمد الدلال 3 أسئلة إلى وزير التربية والتعليم العالي د.حامد العازمي، ووزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل عن أعداد من تمت ترقيته إلى درجة أستاذ مساعد وأستاذ في جامعة الكويت، وعن صحة منع الموظفين في مؤسسات الدولة من الالتحاق بالجامعات في الكويت وخارجها. ونص السؤال الأول على ما يلي: إن الترقيات العلمية في جامعة الكويت من أهم العوائق في ضمان جودة التعليم وجود الطاقات المؤهلة أكاديمياً وعملياً وذلك وفقاً للقانون والنظم والمعايير العالمية، ونظراً لما ورد إليها من ملاحظات في شأن عدد من الترقيات العلمية مؤخراً، فقد عقد مجلس جامعة الكويت بتاريخ 12 ديسمبر 2018 اجتماعاً واتخذ قراراته بترقية بعض من أعضاء هيئة التدريس في الجامعة في مختلف الكليات الجامعية، لذا يرجى موفائنا بالآتي: 1- يرجى تزويدي بأعداد وأسماء من تم ترقيتهم إلى درجة أستاذ مساعد ودرجة أستاذ مع بيان القسم العلمي والكلية.

2- موافاتي بالنظم واللوائح الخاصة بترقيات أعضاء هيئة التدريس في الجامعة وبالأخص المتعلقة بدرجة أستاذ مساعد ودرجة أستاذ، وهل جميع من تم ترقيته إلى درجة أستاذ مساعد ودرجة أستاذ تطبق عليه الشروط الخاصة بلوائح ونظم الترقيات أم يوجد تحفظات على البعض وما تلك التحفظات؟

3- موافاتي بجميع المراسلات الصادرة من لجنة الترقيات بالقسم العلمي في قسم العلوم السياسية وكلية العلوم الاجتماعية ولجنة ترقيات الجامعة العليا مع أسماء أعضاء اللجنة العامة للترقيات التي نظرت ترقية أحد أعضاء هيئة التدريس إلى درجة أستاذ في قسم العلوم السياسية والرسالة الموجهة من مدير الجامعة إلى عميد كلية العلوم الاجتماعية بتاريخ 13/06/2018 موافاتي بجميع أعداد وأسماء من رفعت اللجنة بخصوص عقد لجان الترقيات خلال فترة الفصل الصيفي وهل عقدت في السابق في الفصول الصيفية مع تبيان أسباب تنحية بعض من أعضاء اللجنة العامة للترقيات ممن أبدوا رأياً في مدى انطباق شروط الترقيات على المتقدمين للترقية.

5- موافاتي بجميع أعداد وأسماء من رفعت ترقياتهم العلمية منذ بداية عام 2018 وحتى تاريخه وفقاً للوائح والنظم والأسباب التي استند